المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵏⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵉⵏ ⵏ ⵓⵙⵙⵓⵎ
Conseil national des droits de l'Homme
Présidente الرئيسة

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
Royaume du Maroc

إعلان طلب عروض

مشاريع لفائدة الجمعيات المعتمدة للملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات برسم سنة 2021

1- منطلقات واعتبارات.

اعمالا لمقتضيات الدستور فيما يخص الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات (الفصل 11) ومساهمة جمعيات المجتمع المدني، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد وتفعيل وتقييم السياسات العمومية (الفصل 12)؛

واعتبارا لمبادئ باريس المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها؛

وطبقا لمقتضيات القانون 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ولاسيما المادتين 33 و34 منه؛

وطبقا لمقتضيات القانون 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، ولا سيما المادتين 14 و15 منه؛

يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح باب الترشيح أمام جمعيات المجتمع المدني الحاصلة على الاعتماد لملاحظة الانتخابات، لتقديم مشاريع برسم سنة 2021.

ويهدف المجلس من خلال هذا الإجراء تقوية قدرات الجمعيات الفاعلة في ميدان الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات وتعزيز قوتها الاقتراحية عبر التقارير التي ستصدرها على إثر عملية الملاحظة.

2- المحاور المسطرة لتقديم مشاريع بخصوص ملاحظة الانتخابات برسم سنة 2021.

حدد المجلس الوطني لحقوق الإنسان محورين أساسيين، تقدم من خلالها الجمعيات مقترحات المشاريع قصد عقد شراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان:

- تكوين وتقوية قدرات ملاحظات وملاحظي الانتخابات.
- إعداد التقارير الخاصة بملاحظة الانتخابات.

B.P 21527, Boulevard Erriad
N° 22, Hay Ryad. Rabat - Maroc
tel : +212.5.37.54.00.91
fax : +212.5.37.54.01.41
cndh@cndh.org.ma

ص.ب 21527، شارع الرياض
22، حي الرياض الرباط - المغرب
الهاتف: +212.5.37.54.00.91
الفاكس: +212.5.37.54.01.41

1990 - 2020
www.cndh.ma

3- الشروط الواجب توفرها في الجمعيات المرشحة لتقديم مشاريع.

تتم دراسة مقترحات مشاريع الجمعيات التي تتوفر فيها الشروط التالية:

- حصول الجمعية على اعتماد اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات.
- اندراج مقترح مشروع الجمعية في أحد المحاور المسطرة من طرف المجلس على الأقل.
- حصول أحد الملاحظين المقترحين من طرف الجمعية، على الأقل، على تكوين المكونين برسم سنة 2021.
- التزام الجمعية بإصدار تقرير عن ملاحظتها للانتخابات، وإحالته على اللجنة الخاصة (طبقا لمقتضيات القانون 30.11) قبل 15 نونبر 2021.
- أن يكون موضوع ملاحظة الجمعية للانتخابات يعنى بأحد المواضيع التالية:
  - ملاحظة ميدانية مباشرة موزعة على كل جهات المغرب؛
  - ملاحظة ميدانية ونوعية تهم دراسة الإطار القانوني لتنظيم الانتخابات؛
  - ملاحظة نوعية تهم مشاركة المرأة.
  - ملاحظة نوعية تهم مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة.
  - ملاحظة نوعية تهم مشاركة الشباب.
  - ملاحظة جهوية في المناطق التي تعرف كثافة متدنية للملاحظين مقارنة بالجهات الأخرى.

يحدد سقف مساهمة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في دعم إنجاز المشاريع في 200.000 درهم، وفي حدود غلاف مالي إجمالي مخصص لدعم المشاريع المتعلقة بالملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات قدره مليون درهم. لا يمكن صرف مساهمة المجلس لدعم المشروع في نفقات التسيير الخاصة بالجمعية.

يراعى في تحديد مبلغ مساهمة المجلس في دعم إنجاز مشروع كل جمعية:

- عدد الملاحظين المقترحين على اللجنة الخاصة من طرف الجمعية، وتكوينهم وتجربتهم في مجال الملاحظة؛
- تجربة الجمعية في ميدان ملاحظة الانتخابات؛
- المنهجية المقترحة للملاحظة برسم سنة 2021.

4- ملف تقديم مقترحات المشاريع.

يتكون ملف الجمعيات الراغبة في التباري في إطار الإعلان عن طلب عروض المشاريع من الوثائق التالية:

- الاستمارة المعدة لهذا الغرض، معبأة من طرف الممثل القانوني للجمعية.
- الميزانية المتوقعة مع مراعاة السقف والشرط المحددين أعلاه.

وتعفى الجمعيات من تقديم الوثائق الإدارية المتعلقة بها (على اعتبار أنها قدمتها للجنة الخاصة لاعتماد الملاحظين عبر المجلس) على أن تدلي الجمعيات المنتقاة في مرحلة موالية بنسخ من ملفها القانوني مصادق عليها حديثا من طرف السلطات المختصة.

5- أجل وضع ملفات المشاريع.

توضع ملفات ترشيح المشاريع عبر البريد الالكتروني observation2021@cndh.org.ma وطلب تأكيد التوصل، أو لدى مكتب الضبط بالمجلس في أجل أقصاه 11 غشت 2021 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال. يعتبر لاغيا كل ملف تم إيداعه خارج الأجل المحدد في هذا الإعلان أو تنقصه إحدى الوثائق المبينة في تقديم الملف.

6- مسطرة انتقاء المشاريع وعقد الشراكة.

تحدث لدى رئيسة المجلس لجنة انتقاء يعهد إليها دراسة الملفات واقتراح المشاريع التي يمكن للمجلس تقديم مساهمة ودعم لإنجازها ومبلغ الدعم المقترح لكل مشروع.

تعقد اتفاقية بين المجلس وكل جمعية منتقاة تحدد:

- التزامات الجمعية بتنفيذ المشروع طبقا للمقترح الذي أدلت به.
- مبلغ دعم المجلس للمساهمة في انجاز المشروع.
- تحديد شروط وكيفيات صرف مبلغ الدعم (20% عند توقيع الاتفاقية، 20% عند تقديم تقرير عن اجراء تكوين ملاحظي الجمعية، و60% بعد تقديم تقرير الملاحظة وتقرير مالي عن إنجاز المشروع).

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الرئيسة

أمنة بوعياش

المملكة المغربية
الرئاسة
المجلس الوطني لحقوق الإنسان